

مرسوم سلطاني

رقم ٨٨/٩٢

بتعديل بعض مواد قانون المساكن الاجتماعية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٧/٣٥ باصدار قانون المساكن الاجتماعية وتعديلاته .
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : تجري التعديلات المرافقة على المادتين (٣ و ٦) من قانون المساكن الاجتماعية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٧/٣٥ المشار اليه .

مادة (٢) : على وزير الاسكان وكافة الجهات المختصة تنفيذ هذا المرسوم كل فيما يخصه .

مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من تاريخ نشره .

صدر في : ١٤ جمادى الأولى سنة ١٤٠٩ هـ

الموافق : ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٨٨ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٣٩٨) .
الصادرة في ١/١/١٩٨٩ م .

التعديلات

- تعديل المادتين (٢ و ٦) من قانون المساكن الاجتماعية المشار اليه على النحو التالي :
- مادة (٣) :** تضاف بعد تعريف «الوزارة» العبارة الآتية :
«الوزير : وزير الاسكان».
- مادة (٦) :** تضاف فقرة جديدة نصها الآتي :
«ز—لا يكون قد منح أرضا سكنية من الدولة».